

51) شرح منظومة الزمزمي - لفضيلة الشيخ سالم القحطاني -

حفظه الله -

سالم القحطاني

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد فيقول المصنف رحمه الله تعالى النوع التاسع والعاشر المطلق والمقيد وهذا هذان المبحثان ايضا من مباحث اصول الفقه - [00:00:00](#)

يقول المطلق هو اللفظ الدال على الماهية بلا قيد. اللفظ الدال على الماهية بلا قيد الماهية هذي كلمة اه دارجة في علم المنطق المقصود بما هي حقيقة الشيء حقيقة الشيء الذهنية فعندما اقول لك كتاب - [00:00:21](#)

ما الذي يتشكل في ذهنك عندما تسمع كلمة كتاب هذه الصورة التي تتكون في ذهنك يقال لها ما هي حقيقة الشيء الذهنية التي تقوم في ذهنك سميت ما هي لانها تقع جوابا لقول السائل ما هي - [00:00:44](#)

ما هي؟ اقول لك ما ما هو الكرسي؟ ما هي الورقة؟ فاحذه من هذا السؤال نحت منه المناطق او العلماء هذا المصطلح فقالوا ما هي؟ وهو مأخوذ من السؤال ما هي؟ يقال ما هي حقيقة هذا الشيء مثلا - [00:01:02](#)

نعم هذا هو المعنى الماهية اذا المطلق هو اللفظ الدال على الماهية بلا قيد يعني بلا اعتبار قيد في الواقع من وحدة وكثرة. يعني لا نقيده بوحدة لا نقول واحد - [00:01:21](#)

ولا بكثرة لا نقيده بكثرة ولا بقيد الوحدة وانما المطلق هو اللفظ الدال على الماهية اي على حقيقة الشيء. مثل ان اقول لك انسان كلمة انسان هذا لفظ مطلق - [00:01:37](#)

لماذا؟ لانه لفظ يدل على ماهية الشيء. ما هو ما هي ماهية الانسان؟ الحيوان الناطق حيوان يعني له حياة وناطق يعني مفكر هذا هذا لفظ مطلق ولم اقيده انا لا بقلة ولا بكثرة ولا بوحدة - [00:01:53](#)

هو اللف الدال على الماهية بلا قيد. وهو المسمى عند النحات باسم الجنس هو الذي يسميه النحاة اسم جنس واسم الجنس عند النحاة نوعان اسم جنس جمعي واسم جنس افرادي - [00:02:11](#)

وهو يعني معروف في علم النحو وذلك كاسنان واسد وذئب هذي كلها حقائق مطلقة. الفاظ مطلقة والمقيد ضده وهو ما دل على جزئي من الجزئيات او فرد من الافراد كزيد - [00:02:24](#)

وزيد هذا ليس مطلقا. وانما هو مقيد. وبكر نفس الشيء عكس المقيد عكس المطلق وذكر الناظم حكمهما اذا تعارضا. ماذا نفعل؟ اذا تعارض عندنا نص مطلق وعندنا نص مقيد. ماذا نفعل فيهما - [00:02:46](#)

اذا تعارض فقال وحمل مطلق على الضد اي المقيد اذا امكن ذلك الحمل بان اتحد الحكم والسبب او احد ولم يكن ثم مقيد في محلين بمتنافيين لو كان ثم مقيد كذلك ولكني مطلق اولى - [00:03:05](#)

بالتقييد باحدهما من الآخر. وحينئذ الحكم له اي المقيد قد اخذ بالف الاطلاق مبنية للمجهول اي فلا يبقى المطلق على اطلاقه بل الحكم للمقيد مثال ما اذا اتحد الحكم. هذا الكلام كله هو الذي قرأناه - [00:03:25](#)

هو فك لابييات الزمزمي الان سيقوم الشارع باعادة هذا الكلام بسياق اوضح وسيقسم لك احوال تعارض المطلق مع المقيد الى واحد اثنين ثلاثة اربعة خمسة خمسة احوال هناك خمسة احوال سيعرض لها الشارع وسيمثل لكل حالة بمثال واحد. نأخذ الحالة ونأخذ مثالها ونمشي. هذا الذي يكفينا الآن في هذا العلم. من اراد - [00:03:41](#)

التفاصيل المطلق والمقيد يدرسه بالتفصيل في علم اصول الفقه. الحالة الاولى يقول الشارح اذا اتحد الحكم والسبب ما معنى تحدي الحكم والسبب؟ يعني الحكم واحد والسبب واحد في السورتين ان يقال في كفارة اليمين مثلا في محل - [00:04:12](#) اعتق رقبة وفي محل اخر اعتق رقبة مؤمنة. طيب الان تخيل لو واجهتنا الشريعة لو جاءنا الشارع وقال لنا في موقف ما في حكم كفارة اليمين انسان حلف وعليه كفارة - [00:04:32](#)

لم يجد عتق رقبة ولم يجد ما يطعم المسكين ماذا يفعل؟ قال الله عز وجل فصيام ثلاثة ايام ومن لم يجد فصيامه ثلاثة ايام. ذلك كفارة ايمانكم اذا حلقتم - [00:04:50](#)

طيب في موقف من المواقف قالت لنا الشريعة تخيل الاوقات لنا هكذا اعتق رقبة فقط ثم حتى الرغبة في في حق من؟ في حق من من اراد ان يكفر عن يمينه. ثم في موقف اخر - [00:05:02](#)

في ايضا بكفارة اليمين قيل له قالت الشريعة اعتق رقبة مؤمنة في الاول قال ايش؟ اعتق رقبة مطلق الموقف الثاني اعطي رقبة مؤمنة واذا ماذا حصل؟ تعارض عندنا نصان نص مطلق نص مقيد نص يقول رقبة فقط بدون تقييد بايمان ولا كفر - [00:05:18](#) ولا فسوق ولا صلاح. ونص ثاني مقيد قيده بالايمان طيب ننظر الان الى الحكم والسبب ما معنى حكومة ومعنى سعد ما هو السبب الذي لاجله اوجبنا عليه الكفارة؟ اليمين فهنا - [00:05:39](#)

السبب واحد وهو كفارة يمين والحكم والحكم ايضا واحد وهو وجوب الكفارة وجوب الكفارة في الاثنين وهذا هو الحكم والسبب هو الحنف الحنف في اليمين في السورتين طيب ففي هذه الحالة اذا اتفق الحكم هو السبب الصورتان حكمهما واحد وسببهما واحد - [00:06:00](#)

ما الحكم؟ قال فيحمل الاول المطلق على الثاني المقيد. انتهى اذا نقول للانسان نقول لهذا الرجل الذي يريد ان يكفر نقول له عليك ان تعتق رقبة مؤمنة طيب اذا يقول الشارح فيحمل الاول المطلق على الثاني المقيد بناء عليه من اراد ان يكفر عن يمينه طبعاً في كفارة اليمين آ آ الآية التي انا - [00:06:37](#)

قبل قليل وهي اه قول الله عز وجل لا يؤاخذكم الله باللغو في ايمانكم ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الايمان وكفارته اطعام عشرة مساكين من اوسع ما تطعمون اهليكم او كسوتهم - [00:07:15](#)

او تحرير رقبة. فمن لم يجد واحدة من هذه الاصناف الثلاثة فصيامه ثلاثة ايام. نعم الصيام هو اخر الخيارات بالنسبة لمن اراد ان عن يمينه وما ورد في كلام قبل قليل هذا لم يكن دقيقا هذا هو الادق ان كفارة اليمين الصيام يلجأ - [00:07:32](#) اليه الانسان اذا اذا عدم الاحوال الثلاثة الشاهد الان ما هو ان من اراد ان ان يعتق رقبة في كفارة اليمين فلو فرض ان الشريعة قالت له في نص اعتق رقبة باطلاق. وفي نص اخر قالت له اعتق رقبة مؤمنة. فماذا نفعل؟ هل نحمل المطلق - [00:07:52](#)

مقيد بمعنى ان نقول له اعتق رقبة مؤمنة حمل للمطلق على المقيد ام نقول له لا اعتق اي رقبة ونأخذ باطلاق النص الاول هذا هو محل البحث الجواب يقول الشارح يحمل الاول المطلق على الثاني المقيد. بناء عليه نقول لمن اراد ان يكفر عن يمينه عليك ان تعتق رقبة مؤمنة. هذا هو - [00:08:10](#)

الحكم الصورة الاولى وهذه هي الحالة الاولى. وهو اذا جاءت جاءنا تعارض بين نص مطلق ومقيد واتحد في الحكم والسبب. تنتقل للصورة الثانية قال ومثال ما اذا اتحد الحكم دون السبب - [00:08:31](#)

الان الحكم واحد. لكن السبب مختلف انظروا المثال. قوله تعالى في كفارة الظهار من قال لامرأته انت عليك ظهر امي طيب فهذا ما كفارته؟ قال تعالى فتحرير رقبة فقط لم يقل مؤمناً - [00:08:43](#)

لم يقيده مطلق. طيب وفي كفارة القتل في كفارة القتل من قتل نفسا فعليه ايش؟ قال فتحرير رقبة مؤمنة قيدها بايش قيدها بالايمان وهناك اطلقها ولم يقيدها بشيء. طيب لو تأملنا الان في النصين النص الاول له حكم وسبب والنص الثاني له حكم وسبب - [00:09:00](#)

النص الاول ما سببه الظهار ما حكمه رقبة طيب النص الثاني ما سببه القتل ما حكمه تحرير رقبة؟ اذا ماذا حصل؟ اتحد الحكم

واختلف ماذا اختلف السبب. هذه الصورة الثانية ماذا نفعل هنا؟ اذا اتحد الحكم واختلف السبب. هل نحمل المطلق على المقيّد -

00:09:22

ام نقول لا هذا موضوع وهذا موضوع اذا كان مظاهراً فنقول له اعتق رقبة وبس. حتى لو كانت كافرة الله قال تحرير رقبة لم يقيد
واذا كان في في القتل نقول له - 00:09:51

اعتق رقبة مؤمنة التزاماً بالقيّد ام نقول كما فعلنا في الحالة الاولى نحمل المطلق على المقيّد بناءً عليه نقول له في الحالتين في
الصورتين عليك ان تعتق رقبة مؤمنة حملاً للمطلق - 00:10:05

مقيّد ماذا نفعل؟ ننظر ماذا يقول الشارح؟ يقول وحكمهما واحد وهو وجوب الكفارة وسبب مختلف. وهو القتل والظهار. الظهار في
الاول والقتل في الثاني. فماذا نفعل؟ قال فيحمل الاول ايضاً على الثاني - 00:10:18

يعني نحمل المطلق على المقيّد هذا الذي مشى عليه الشارح وهو مذهب الامام الشافعي. وقال ابو حنيفة لا لا نحمل المطلق على
المقيّد. هذا موضوع وهذا موضوع. اتركوا كل نص في حاله - 00:10:37

طيب لماذا حمل الشافعي؟ ما مذهب ما علمهم؟ قال قياساً بقيس بدليل القياس ما الجمع طيب بينهما؟ كيف نقيس الظهارة على
القتل؟ ما الجامع؟ قال بجامع حرمة سببهما من الظهار والقتل. يعني - 00:10:50

نقول نقول للشافعية لماذا انتم قستم الظهار على على القتل او القتل على الظهار لماذا الحقتم هذا بهذا وحملتكم المطلق على
المقيّد وواجبتكم على المكلف ان يعتق رقبة مؤمنة - 00:11:07

الصورتين فقالوا دليلنا القياس كيف القياس؟ قسنا هذا على هذا. طيب ما العلاقة بين بين القتل والظهار؟ قالوا كلاهما من المحرمات
هذا هو وجه الشبه بينهما كلاهما من المحرمات بجامع حرمة سببهما من الظهار والقتل فكما ان الظهار حرام - 00:11:21

وهو يشبه ايضاً القتل الذي هو ايضاً حرام. فقسنا هذا على هذا والى هذا اشار الناظم بقوله ككفارة القتل وكفارة الظهار حيث قيدت
بالبناء للفاعل اولاهما وهي كفارة القتل مؤمنة بالرفع على الفاعلية - 00:11:44

اذ وردت اي مؤمنة وذلك في قوله تعالى ومن قتل مؤمناً خطأ فتحرير رقبة مؤمنة. الاية ننقل الان الى الصورة الثالثة ومثال ما اذا
اتحد السبب دون الحكم. هذا الثالث هو عكس الثاني. اذا فهمت الثاني ستفهم الثالث - 00:12:00

الصورة الثالثة ما هي السبب متحد واحد لكن الحكم الشرعي مختلف ننظر قوله تعالى في التيمم فامسحوا بوجوهكم وايديكم هذي
النص الاول. النص الثاني وفي الوضوء قال تعالى فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق - 00:12:17

تأمل في النصين النص الاول له حكم وسدد. النص الثاني له حكم وسدد النص الاول ما موضوعه التيمم والنص الثاني موضوعه
الوضوء اذا ما الذي حصل الان هذا هذا موضوع وهذا موضوع وهذا موضوع مختلفان. طيب - 00:12:39

النص الاول يوجب ماذا؟ المسح والنص الثاني يوجب الغسل فماذا حصل الان السبب متحد والحكم مختلف. كيف ما هو السبب الذي
لأجله انا اتوضأ انتقاض الوضوء الحدث صح ولا لا؟ هذا هو السبب الذي يجعلني اتوضأ او اتيمم - 00:13:03

فالحكم فالسبب متحد في الصورتين فانا اتوضأ لارفع الحدث واتيمم لارفع الحدث وسبب وضوئي وسبب تيممي هو الحدث السبب
متحد في الصورتين لكن الحكم ماذا؟ مختلف. فالحكم في الاية الاولى ما هو - 00:13:34

التيمم والحكم في الاية الثانية الوضوء. في الاية الاولى يجب ان اتيمم وفي الاية الثانية يجب ان اتوضأ. طيب اين حصل الاطلاق
واين حصل التقييد؟ في الاية الاولى قال تعالى فامسحوا بوجوه - 00:13:53

وايديكم وسكت ايديكم مطلق لم يقيد الى المرافق ولما جاء عند الوضوء قال وايديكم الى المرافق فقيدتها الى ايش؟ الى المرافق
الان هل نترك كل نص في حاله فاذا تيممت - 00:14:06

اكتفي بمسح اليدين فقط ولا امسح الى المرفقين هذا اذا لم نحمل المطلق على المقيّد ام نقول نحمل النص المطلق الاول على المقيّد
الثاني وبناءً عليه نقول للانسان عليك ان تمسح في التيمم الى المرفقين حملاً للمطلق على المقيّد. سيقول طيب الله قال في التيمم

فامسحوا بوجوهكم - 00:14:28

ايديكم لم يقل الى المرافق؟ نقول نعم لكننا حملنا النص هذا المطلق على المقيد الثاني الوارد في اية التيمم. فهناك ورد الى المرفقين فخلاص نحمل المطلق على المقيد فماذا نفعل؟ هل نفعل هذا او نفعل هذا؟ قال رحمه الله ومثال ما اذا اتحد السبب دون الحكم قوله تعالى في التيمم فامسحوا بوجوهكم وايديكم وفي الوضوء فاغسلوا - [00:14:54](#)

وجوهكم وايديكم الى المرافق وسببهما واحد وهو الحدث مع القيام الى الصلاة وحكمهما مختلف وهو المسح والغسل فيحمل ايضا الاول على الثاني قياسا هذا الذي اختاره الشارع اننا ايضا نحمل المطلق على المقيد طبعاً - [00:15:19](#)

الرأي الثاني في المسألة يقولون لا. لا نحمل المطلق على المقيد. هذا موضوع وهذا موضوع طيب لماذا قاسوها؟ ما دليلهم؟ قال قياساً. طيب ما الجامع بين بين الوضوء والغسل؟ قال بجامع موجب الطهر في كل - [00:15:41](#)

نعم يعني كلاهما موجب للطهر نعم كلاهما يرفع الحدث وكلاهما من من من المطهرات ووكلاهما سببه الحدث فالتشابه بينهم بينهما واضح في جامع موجب الطهر في كل ويقيّد المسح في التيمم بكونه الى المرافق. هذا اذا جعلنا اذا حملنا المطلق على المقيد نتقل الى الصورة الرابعة - [00:15:57](#)

قال ومثال ما اذا كان ثم مقيد بمتنافيين واحدهما اولى قوله تعالى في كفارة اليمين وصيام ثلاثة ايام هذا بكفارة اليمين اذا لم يجد الاصناف الثلاثة فكفرته يطعمه عشرة مساكين من افراد ما تطعمون اهليكم او كسوتهم او تحرير رقبة. طيب ما وجد هذي الثلاثة؟ قال فمن لم يجد فصيام - [00:16:22](#)

ثلاثة ايام. طيب هل قيدها بالتتابع؟ هل قال ثلاثة ايام متتابعة لا اذا هذا النص مطلق لم يقيده بتتابع ولا بتفريق قال ثلاث ايام وبس طيب هذا النص الاول. اي مطلقاً عن التتابع وعن التفريق - [00:16:51](#)

لم يقل ثلاث ايام متتابعة ولم يقل ثلاثة ايام متفرقة. طيب نأتي الى الآية الثانية وفي كفارة الظهار ماذا قال؟ قال فصيام شهرين متتابعين قيدها بايش بيج بالتتابع. طيب مقيداً بالتتابع. نأتي للنص الثالث. وفي صيام التمتع - [00:17:08](#)

اية التمتع التي في سورة البقرة قال تعالى فصيام ثلاثة ايام في الحج وسبعة اذا رجعتن ماذا فعل قيدها بالتفريق فرق العشرة جعل ثلاثة في الحج وسبعة اذا رجعت الى اهلك - [00:17:27](#)

اذا فرقها ولا لا؟ فرقها. اذا عندنا الان ثلاث نصوص. الآية الاولى في اليمين والثانية في الظهار والثالثة في الحج الاولى مطلقة الثانية مقيدة بالتتابع الثالثة مقيدة بالتفريق الدقة كيف - [00:17:44](#)

طيب وهذا يدل على سعة يعني نظر علماء كيف انهم يجمعون بين النصوص؟ الان ما هو البحث هل الآية الاولى نتركها على اطلاقها فمن حلف وحنف ثم اراد ان يكفي عن يمينه واراد ان يصوم ثلاثة ايام هل يجب عليه ان يصومها متتابعة - [00:18:01](#)

ام لا يجب اذا حملت الاطلاق في الآية الاولى على التقييد في الآية الثانية فنقول له يجب ايش؟ التتابع واذا حملنا الاطلاق في الآية الاولى او اولى على التقييد في الآية الثالثة - [00:18:19](#)

الذي هو ماذا التفريق فنقول له لا لا يجب عليك طيب على ايها نحمله؟ على على ما قيد بالتفريق او ما قيد بالتتابع؟ ام نتركه على حاله؟ يقول الشارح مقيداً بالتفريق يعني الآية الاخيرة - [00:18:35](#)

فحمل الاول وهو صوم كفارة اليمين على الثاني يقول مذهب بعض العلماء اننا نلحق الآية الاولى بالاية الثانية بناء عليه يجب ماذا؟ التتابع لماذا؟ قال فحمل الاول وهو صوم كفارة اليمين على الثاني وهو كفارة الظهار - [00:18:53](#)

قياساً دليلنا القياس قسنا اليمين على الظهار. طيب ما الجامع؟ قال بجامع النهي عن اليمين والظهار. يعني كلاهما من جنس وكما ان اليمين منهى عنه ان الانسان يحنث في يمينه والظهار منهى عنه من الانسان يقول لزوجته انت عليك ظهر امي كلاهما من جنس المنهيات اذا كلاهما - [00:19:14](#)

جنس واحد فلحقه ببعض واضح هذا؟ لكن لا نستطيع هم يقولون لا نستطيع ان نلحق اليمين بالحج لان ليس من جنس المنهيات التمتع في الحج ليس منهياً عنه فيقولون شبه اليمين بالظهار - [00:19:37](#)

اكثر تشابهاً بايش اكثر تشابه منه بالتمتع الحج وحمله عليه في التتابع اولى من حمله على صوم التمتع في التفريق. لماذا قال

لاتحادهما في الجامع لان كما شرحنا لها قبل قليل انهما متحدان في الجامع بينهما يعني كلاهما من جنس المنهيات. لذلك - 00:20:02 يقول الامام احمد حمل الكفارة على الكفارة اولى صح ولا لا؟ الان فصيامه ثلاثة ايام في اليمين هذا ايش؟ كفارة طيب فصيام شهريين متتابعين هذا ايش؟ هذا كفارة كفارة ظاهر - 00:20:25

لكن الاية الثالثة فصيام ثلاثة ايام في الحج وسبعة ايام واذا رجعت هل هذا كفارة؟ لا هذا ليس كفارة فحمل الكفارة على الكفارة اولى من حمل الكفارة على شيء ليس بكفارة - 00:20:43

واضح هذا وانما الذي في الصيام هذا اذا لم يجد متمتع الهدي اذا لم يجد الهدي فانه يلجأ الى الصيام هو بديل يعني لكنه ليس كفارة ثم التمثيل بهذا انما هو على القول القديم. يعني قول الامام الشافعي القديم - 00:20:58 هذا المثال الذي ذكرناه لك اخيرا هذا يمشي على مذهب الامام الشافعي القديم وهو مذهبه في العراق لامامنا الشافعي رضي الله عنه. اما مذهبه الجديد الذي هو مذهب المصري في مصر - 00:21:16

فانه عند الامام الشافعي لما ذهب الى مصر يذهب الجديد انه لا يجب التتابع في اليمين ولا يحمل المطلق على المقيد. فالشافعي له قولان في هذه المسألة. ننتقل بعد ذلك الى الصورة الخامسة والاخيرة - 00:21:28

وهي تشبه الصورة الرابعة لكن بينهما فرق وهو ان يكون المطلق آ ان لا يكون المطلق اولى بالتقييد باحدهما قال وحيث لا يمكن اي حمل المطلق على المقيد بان كان ثم مقيد في محلين بمتنافيين ولم يكن هذا الفرق - 00:21:41 ولم يكن المطلق اولى بالتقييد باحدهما. هذا هو الفرق هذا في المثال وذلك كالقضاء في شهر الصيام في قوله تعالى فعدة من ايام اخر. اذا افطرت او اذا كنت مريضا فافطرت - 00:22:04

او كنت مسافرا فافطرت فعليك ماذا؟ عليك القضاء. قال تعالى فعدة من ايام اخر اي عليك القضاء. طيب كيف اقضي اقضي متتابعاً ام متفرقا الاية ايش تقول؟ قال فعدة من ايام اخر اي مطلقاً عن التتابع وعن التفريق. لم يقيد لا بقيد تتابع ولم يقيد بقيد تفريق. طيب - 00:22:21

وقوله تعالى في كفارة الظهار فصيام شهرين متتابعين قيده بماذا بالتتابع طيب مقيدا بالتتابع وقوله تعالى في صوم التمتع هذي الاية الثالثة فصيام ثلاثة ايام في الحج وسبعة اذا رجعت قيدها بايش - 00:22:44 بالتفريق طيب مقيدا بالتفريق. فالان ماذا نفعل هل نحمل مطلق الاول على على المقيد الثاني ام على المقيد الثالث نفس المسألة السابقة ولكن هنا هنا فرق بين هذه الصورة والصورة الرابعة قال - 00:23:01

آ فيبقى المطلق على اطلاقه اذا الاية الاخيرة مقيدا بالتفريق فصيام ثلاثة ايام في الحج وسبعة درجات مقيدا بالتفريق ثلاث ايام في مكة وسبعة اذا رجعت الى بلدك طيب فيبقى المطلق على اطلاقه هذا هو الحكم - 00:23:21 هذا هو حكم السورة الخامسة. لا تحمل المطلق على المقيد واضح هذا؟ وهذي الصورة الوحيدة التي لم يحمل فيها الشارع في السور الاربعة التي مضت حملنا المطلق على المقيد هنا في هذه الصورة لا نحمل المطلق على المقيد بناء عليه من عليه قضاء من رمضان - 00:23:38

لا يجب عليه عند القضاء ان يتابع الايام بل يجوز له ان يصومها متفرقة ويجوز ان يصومها متتابعة هو حر يبقى المطلق على المقيد لماذا طيب؟ لماذا لم تقيدوا حمل على احدي الابتين - 00:23:57

قال لامتناع تقييده بهما لتنافيهما. يعني لان القيدتين متنافيين وبواحد منهما لانتفاء مرجحه على الآخر. فحينئذ لا يجب في قضاء رمضان تتابع ولا تفريط. نعم يعني يعني ليس هناك تشابه بين النصين يعني حتى نلحق حتى نلحق الاية الاولى باحد النصين الثانيين. ليست مثل ما سبق - 00:24:10

قبل قليل في علاقة بان يكون كلاهما ايش؟ مثلا كفارة كلاهما مثلا من جنس المنهيات لكن هنا ليس هناك تشابه. فلم نستطع ان نقيس ولم نستطع ان نلحق بناء عليه يبقى كل نص في موضعه وعلى حاله. وبناء عليه حينئذ لا يجب في قضاء رمضان تتابع ولا تفريط. لا يجب - 00:24:39

ولكن عند الشافعية يستحب يستحب لك اذا قضيت رمضان ان تتابع لكنه ليس بواجب فحينئذ لا يجب في قضاء رمضان تتابع ولا تفريق وهو معنى اه قول الناظم حكمه اي حكم الحمل المذكور وهو بالنصب مفعول مقدم لقوله لا تكتفي اي لا تتبع والله اعلم -

[00:25:03](#)

ثم قال رحمه الله تعالى النوع الحادي عشر والثاني عشر الناسخ والمنسوخ. النسخ في اللغة العربية النسخ لغة هو الازالة النصف يطلق بمعنيين يطلق ويراد به الابطال والازالة ويطلق ويراد به النقل والتحويل - [00:25:27](#)

آا اذا تمنى القى الشيطان في امنيته فينسخ الله يعني يزيل ويبطل ويأتي النسخ بمعنى النقل والتحويل تقول نسخت الكتاب يعني نقلته من كتاب الى اخر ومنهم قوله تعالى انا كنا نستنسخ ما كنتم تعملون - [00:25:47](#)

ثم اورد علوي مالكي مسألة وهنا فقط اريد ان يعني الفت نظر طالب العلم الى مثل هذه المسائل يقول العاوي ماكي في الحاشية فانت ترى انه قد ورد النسخ بالمعنيين جميعا. ايش يعني المعنيين - [00:26:06](#)

النسخ بمعنى النقل والنسخ بمعنى الازالة وقال الجمهور انه حقيقة في الاول مجاز في الثاني. يعني الان اختلفوا ايها حقيقة وايهما مجاز الحقيقة هو لفظ مستعمل في موضوعه اول مجاز اللف المستعان في غير موضوعي صح - [00:26:20](#)

طيب هذي المسألة هل هل لها فائدة يقول وقال القفال بالعكس وزعم قوم الاشتراك. قال العضد العضد الاني جي عالم بالاصول معاني عربية معروف توفي سنة سبعمية وستة وخمسين له شرح على ابن الحاجب يقول فيه ولا يتعلق بهذا النزاع غرض علمي -

[00:26:38](#)

لا يتعلق بهذا النزاع غرض علمي. فلذلك ينبغي لطالب علم الا يضيع اعماره او لا يضيع عمره في مثل هذه المسائل التي من دقائق دقائق دقائق العلوم ولا يترتب عليها فائدة ولا يترتب عليها عمل كبير - [00:26:59](#)

يعني الان النسخ له معنيان نقل وازالة. طيب ثم اختلفوا هل هذا حقيقة؟ ام هذا مجاز ام العكس ما الفائدة من هذا في النهاية؟ ليس له كبير فائدة يعني ولذلك مثل هذه المسائل يعني لا ينبغي ان ان يطيل عندها الانسان. نعود الى الشرح يقول ان نسخ لغة الازالة او

[00:27:14](#) النقل من من نسخة -

يعني ازالة او من نسخت ما في الكتاب يعني نقلته. اذا اما بمعنى النسخ اما بمعنى الازالة واما بمعنى النقل كما قال الناظم النسخ نقل او ازالة كما عن اهل اللسان فيهما فهو العمريطي في نوع من الورقات - [00:27:36](#)

واصطلاحا هو رفع الحكم الثابت بالخطاب المتقدم على وجه لولاه لثبت مع تراخيه عنه وهما في القرآن كثير. نعم. مبحث مبحث الناسخ والمنسوخ هو مبحث مشترك بين عدة علوم. يدرس في علم اصول الفقه - [00:27:59](#)

ويدرس في علم آا في علم في علوم القرآن الذي نحن فيه نعم وايضا اه في التفسير في التفسير يفرده احيانا يقولون النسخ المنسوخ في القرآن ويجعلونه فنا مستقلا نعم - [00:28:18](#)

وهو مبحث مشترك بين عدة علوم. النسخ هو يقول رفع الحكم الثابت عندنا حكم ثبت بنص الثابت بالخطاب المتقدم ثبت بخطاب متقدم. سابق على وجه لولاه لثبت. لولا انه جاءنا نص جديد - [00:28:47](#)

يرفع الحكم السابق لبقيا باك السابق على حالهم مع تراخيه عنه لابد ان يكون هناك تراخ بين النصين وهما في القرآن كثير. يعني الناسخ والمنسوخ في القرآن كثير جدا. باختصار يعني بتعبير يعني سهل. اه ان ان - [00:29:07](#)

النسخ هو ان يأتي نص ويزيل حكم نص اخر بالكلية وبهذا يفارق النص التخصيص التخصيص هو رفع لبعض افراده اما النسخ لا يزيل الحكم بالكلية واضح هذا؟ مثلا زواج المتعة مثلا كان مباحا - [00:29:27](#)

ثم جاء نص اخر ازاله بالكلية فصار حراما كم اي عددا كثيرا كم هنا للتكفير خبرية وليست استفهامية. كم صنفوا اي العلماء في ذين اي الناسخ المنسوخ من اسفاري اي من كتب - [00:29:50](#)

واشتهرت تلك الاسفار في الضخم اي الحجم والاكثار. اي الكثرة. قال في الاتقان افردته بالتصنيف خلايق لا يحصون كثير يعني من العلماء افردته بالتصنيف. منهم ابو القاسم بن سلام. ابو عبيد القاسم بن سلام - [00:30:11](#)

اه وابو داوود وابو جعفر النحاس وابن الانباري ومكي وابن العربي وآخرون لا يحصى ولا يجوز لاحد ان يفسر كتاب الله تعالى الا بعد
بعد ان يعرف منه الناسخ منسوخ - [00:30:28](#)

اذا كان انسان جاهلا بالناسخ المنسوخ لا يجوز له ان يفسر. لماذا؟ لانك قد تفسر اية وتدعو الناس الى ان يعملوا بها وهي منسوخة قد
زال حكمها لا يعمل بها ولا يجوز العمل بها - [00:30:41](#)

وناسخ من الايات من بعد منسوخ منها اتى ترتيبه في القرآن العزيز. يقول الاصل ان الناسخ في المصحف تجده يأتي في الترتيب
المصحف او ترتيب الايات يأتي بعد ماذا بعد المنسوخ - [00:30:55](#)

واضح هذا؟ اول شيء يأتيك المنسوخ ترتيب المصحف ثم في موضع اخر يأتيك الناسخ لكن هل يوجد العكس بان يأتي الناسخ اولاً
في المصحف ثم يأتي المنسوخ قال الناظم الا - [00:31:14](#)

الا الذي قد ثبت بالف الاطلاق من اية العدة الا ايات محصورة. حصرها العلماء حصل فيها العكس. جاءت جاءت يأتيك اول الناسخ ثم
يأتيك المنسوخ الا الذي قد ثبت بالف الاطلاق من من اية العدة وهما في مقال بعض العلماء يقول هما ايتان فقط - [00:31:28](#)

وبعضهم زاد ثالثاً وبعضهم زاد رابعة هذا اقصى ما ما ذكروه من اية العدة بيان للنبي وهي قوله تعالى والذين يتوفون منكم ويذرون
ازواجا وصية لازواجهم متاعا الى الحول غير اخراج والذين يتوفون يعني وزوجات الذين يتوفون - [00:31:48](#)

منكم واذا روى ازواجا وصية ازواجهم متاعا الى الحول ان يوصي لها بنفقة سنة وبسكنة مدة حول ما لم تخرج فان خرجت فلا شيء
لها متاعا الى الحول غير اخراج. الاية. هذه الاية منقوطة - [00:32:10](#)

نفختها الاية الاية نسختها الاية التي قبلها وهي والذين يتوفون منكم ويرون ازواجا اذا مات الزوج وترك زوجة ويدرون ازواجهما
يتربصن بانفسهن اربعة اشهر وعشرا هذا هو الحكم الثابت الذي بقي الى الان - [00:32:31](#)

الزوجة اذا مات زوجها عليها ان تعتد اربعة اشهر وعشرة واما الحكم المذكور في الاية السابقة فذاك منسوخ. ما هو الشاهد الان؟ انه
في ترتيب الايات في ترتيب المصحف جاءت الاية المنسوخة قبل الاية الناسخة. بس - [00:32:49](#)

واضح هذا؟ وهذا خلاف الاصل. بل الاصل في المصحف ان يأتي ان تأتي الاية جاءت الاية الاصل في في ترتيب المصحف ان تأتي
الاية المنسوخة ثم تأتي والذي حصل هنا في هذه الاية اية العدة انه جاءت الاية الناسخة اولاً ثم جاءت ماذا؟ المنسوخة - [00:33:03](#)

نسختها الاية التي قبلها وهي والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجا يتربصن بانفسهن اربعة اشهر وعشرا. هذي الاية ايش؟ ناسخة
واما اية والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجا وصية لازواجهم متاعا حول غير افواج هذي اية منسوخة - [00:33:31](#)

الاية كلتاها في البقرة. المثال الثاني ومن قوله تعالى لا يحل لك النساء الاية. وهي في سورة الاحزاب هذي الاية نفختها اية قبلها في
سورة المجادلة وهي انا احللنا لك ازواجك - [00:33:47](#)

الاية صح فيه النقل تكلمة يعني حشو وبعضهم قال انه ليس ليس تكلمة وليس حشوا. وانما اراد ان يقول ان غيره من الامثلة لم
يصح فيها النقل يعني اسنادها فيه كلام. اما هذان المثالان فهما ثابتان وصحيحان - [00:34:04](#)

واضح هذا فائدة قال في الاتقان على ابن العربي كل ما في القرآن من الامر بالصفح عن الكفار والتولي والاعراض والكف عنهم كثيرة
صح؟ فاصفح عنهم وقل سلام فاعرض عنهم. ايات كثيرة الاعراض عن الكفار - [00:34:27](#)

يقول ابن العربي وهو ابن العربي المالكي صاحب احكام القرآن الاندلسي كل ما في القرآن من الامر بالصفح عن الكفار والتولي
والاعراض والكف عنهم منسوخ منسوخ باية السيف وهي قوله تعالى فاذا انسلخ الشهر الحرم فاقتلوا المشركين. الاية فانها نفخت
مئة واربعاً وعشرين اية - [00:34:44](#)

مئة واربعاً وعشرين اية في القرآن تتحدث عن الصفح والعفو والاعراض عن المشركين يقول لا تفرح بهذه الايات هؤلاء الذين يقولون
يدعون الى السلام والى المسامحة مع مع المشركين دائماً يستدلون بهذه المئة اية - [00:35:09](#)

مئة واربع وعشرون اية فنقول لهم يقول لكم ابن العربي يعني راحت راحت عليكم هذي الاعياد كلها كلها منسوخة. طبعاً هذا
مذهبه الى مسألة خلافية بعض العمال يقول لانها لا ليست منسوخة - [00:35:25](#)

بعضهم بعض العلماء يقول ليست منسوخة وهذه المسألة فيها بحث وفيها خلاف بين المفسرين وقد اشار الى شيء من هذا اه اصحاب الحواشي طيب فائدة قال في نعم وهي قوله تعالى قرأنا هذا طيب آ قال علي المالكي في الحاشية اعلم ان النسخ جائز عقلا باجماع اهل الشرائع طرا - [00:35:41](#)

ولم يخالف في ذلك الا اليهود ثم هو واقع باجماع المسلمين ولم يخالف فيه الا ابو مسلم الاصفهاني وهذا ابو مسلم الاصفهاني قد رد عليه العلماء وقوله الشاذ ولم يلتفتوا اليه - [00:36:08](#)

كل العلماء مجمعون ولم يخالف في وقوع النسخ الا اليهود. بل قال بعض العلماء ان النسخ موجود حتى في التوراة وذلك ان ادم امر بتزويج بناته من بنيه وقد حرم ذلك باتفاق عند اليهود في شريعة اليهود هذا حرام. وهو موجود عندهم - [00:36:22](#)

على كل شرع الناطم في بيان اقسام النسخ فقال والنسخ للحكم اي دون التلاوة كآية العدة المتقدمة الان انتقل الناطم الى اقسام النسخ القسم الاول ان ينسخ الحكم الشرعي لكن الآية تبقى في القرآن موجودة - [00:36:41](#)

كتلة الى يوم القيامة مثال ذلك اية العدة المتقدمة. الآية التي مرت قبل قليل والذين يتوفون منكم وذرون والذين يتوفون منكم يدرون ازواجا وصية لازواجهم متاع للحول غير اخراج الم نقل ان هذه الآية منسوخة - [00:37:04](#)

طيب من سوق ماذا؟ نسخ حكمها حكمها الشرعي لفقها منسوخ لا يعمل به. لكن تلاوتها منسوخة لا الآية موجودة عندك في المصحف تستطيع ان تقرؤها. هذا القسم ماذا يسمى؟ يقال له منسوخ الحكم لا منسوخ التلاوة. هذا هو النوع الاول - [00:37:18](#)

وهذا مثاله. طيب ما الحكمة منه مدام الآية منسوخة ليش موجودة في المصحف ما الحكمة قال الشارح والحكمة في رفع الحكم وبقاء التلاوة كما في الاتقان من وجهين. احدهما ان القرآن كما يتلى ليعرف الحكم - [00:37:36](#)

والعمل به كذلك يتلى لكونه كلام الله فيثاب عليه وابقيت التلاوة لهذه الحكمة. يعني من قال لك ان القرآن فقط انزله الله عز وجل للاحكام الفقهية هناك حكم اخرى من من وجود الايات - [00:37:53](#)

من تلك الحكم ان المسلم يثاب على قراءة الآية لا تنسى ان كل حرف لك فيه عشر حسنات فانت مثاب على هذا. ولا يشترط لوجود الآية في المصحف ان يكون لها حكم فقهي - [00:38:12](#)

واضح هذا فاذا من فوائده انك تؤجر على كل حرف بذلك وتأخذ عليه اه عشر حسنات على كل حرف. والحكمة الثانية والثاني ان النسخ غالبا يكون فابقيت التلاوة تذكيرا للنعمة ورفعاً للمشقة. يعني حتى لما تقرأ انت هذه الآية تقول تقول نعم هذه الآية الله عز وجل ابقاها - [00:38:24](#)

نتذكر نحن ان الله عز وجل رحمة بنا ازال هذا الحكم. لان هذا الحكم فيه تكليف وفيه مشقة وغالبا النفخ يكون من من اشق الى الاخف حتى تبقى هذه الآية ويقرأها المسلمون ويتذكروا نعمة الله عليهم بالتخفيف - [00:38:45](#)

انه خفف عليهم هذه الآية التي ما زالت موجودة. مثل كذلك اية المصابرة كان في السابق المسلم اذا لقي العدو في الجهاد حتى ولو كان لو كانوا اضعاف يعني عدد اكبر من من اثنين. يعني واحد امام ثلاثة او اربعة - [00:39:03](#)

لا يجوز له ان يفر صح ولا لا منكم عشرون صابرون يغلب مئتين تخيل عشرون من المسلمون من المسلمين امام مئتين من الكفار لا يجوز لهم ان يفرؤا ثم قال تعالى الان خفف الله عنكم وعلم ان فيكم ضعفا - [00:39:20](#)

نسخت الآية فيجوز يجوز للمسلم اذا كان العدد اكثر من الضعف بان كانوا مثلا ثلاثة او اربعة وهو واحد يجوز ان يولي ولا يعد هذا من قبيل التولي يوم الزحف - [00:39:39](#)

طيب لماذا بقيت هذه الآية في المصحف حتى نتذكر نعمة الله عليك انه لو شاء لامرك بالحكم الاول الذي هو الشق الصورة الثانية او التلاوة عطا على الحكم كاية الرجم. الان ماذا القسم الثاني - [00:39:54](#)

ننسخ التلاوة والحكم ثابت الحكم الفقهي معمول به ثابت ولكن الآية والتلاوة غير موجودة في المصحف عكس الحكم الاول عكس الصورة الاولى او التلاوة عطا على الحكم كاية الرجم نعم كاية الرجم وهي الشيخ والشيخة اذا زنيا فرجموهما البتة نكال من الله

والله عزيز حكيم - [00:40:11](#)

هذا يعني هنا في الطباعة وضعوا بينهما معكوفتين مما يشعر انها اية من المصحف وما كان ينبغي ان يفعلوا هذا حتى لا يأتي جاهل ويظن انها اية من المصحف هي الان ليست اية من المصعب. هي كانت اية من المصحف - [00:40:41](#)

ثم بعد ذلك نسخت. طيب ما الذي نسخ؟ هذه الاية ماذا تقول؟ ان المحسن اذا زنا فان عليه الرجل هذا حكم ثابت ولا لا؟ في الشريعة؟

باق وثابت الى الان. لكن الاية موجودة في المصحف؟ لا - [00:40:55](#)

اذا ماذا يقال له؟ يقال له منسوخ التلاوة لا منسوخ الحكم واضح هذا طيب كانت في سورة الاحزاب فنسخت رواه الحاكم وغيره عن عمر طيب اه فان قال قائل ما الحكمة من هذا النوع من المنسوخ - [00:41:12](#)

مدام الحكم الحكم باق. لماذا لم تبقى معها الاية لماذا رفعت الاية وبقي الحكم الشرعي ما الحكمة؟ قال علوي في الحاشية حكمته ظهور مقدار طاعة الله طاعة هذه الامة في المسارعة - [00:41:31](#)

الى بذل النفوس بطريق الظن من غير استئصال لطلب طريق مقطوع به. فيسرعون بايسر شيء كما سارع الخليل الى الذبح بمنام وهو ادنى طرق الوحي خلاصة الكلام هذا نوع من الاختبار والابتلاء - [00:41:47](#)

ليرى الله عز وجل المسلمين هل يمثلون الى هذا الحكم حتى ولو لم يكن موجودا في القرآن وانما هو موجود اين موجود في السنة لا ننسى هذا. انه موجود في السنة - [00:42:05](#)

وهو متفق عليه عند المسلمين واجمع عليه الفقهاء فيريد ان يرى الله عز وجل يختبر ايمان المؤمنين والمسلمين. هل سيعمل بهذا الحكم مع كونه رفع من المصحف فالمؤمنون يبادرون الى الطاعة بادنى امر - [00:42:18](#)

واضح هذا قال ياسين في الحاشية في حديث الحاكم من طريق كثير ابن الصلت قال كان زيد ابن ثابت وسعيد ابن العاص يكتبان المصحف فمرا على هذه الاية فقال زيد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول - [00:42:37](#)

الشيخ والشيخة اذا زنيا فرجموهما البتة وقال عمر لما آلا لما نزلت اتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت اكتبها فكأنه كره ذلك فقال يا عمر الا ترى ان الشيخ اذا زنا ولم يحسن جلد - [00:43:07](#)

وان الشاب الشابة اذا زنا وقد احسن رجم يعني ايش معنى هذا الكلام؟ يعني هذي هذي الاية الاية المنسوخة هذي لو اخذت بعمومها في اشكال الاية ايش تقول؟ الشيخ والشيخة يعني الكبير في السن والكبيرة في السن اذا زنيا فرجموهما - [00:43:25](#)

الظاهر الاية ان الكبير في السن يرجى مطلقا سواء كان محصنا او غير محصن. وهل هذا هذا الكلام على اطلاق على اطلاقه صحيح؟ لا. ليس بصحيح. هو لا يرجم الا اذا كان محصنا. يعني اذا كان متزوجا - [00:43:45](#)

وكذلك مفهومه ان ان الشاب قال وان الشاب اذا زنا وقد احسن رجم وهذا ايضا لا يمكن ان الاستفادة من عموم هذه الاية. فلذلك لما كانت هذه الاية موهمة قيل من اجل ذلك رفعت من المصحف - [00:44:01](#)

واضح هذا؟ يقول قال ابن حجر في شرح المنهاج في استفاد من هذا الحديث. السبب في نسخ تلاوتها لكون العمل على غير الظاهر من عمومها طيب. فائدة بكرة في نشر البنود. نشر البنود هذا شرح على مرافق سعود. وهو الفية في في علم اصول - [00:44:18](#)

سبق ان تكلمنا عنها سابقا في في هذا الدرس يعني في اقصد في شرحنا لهذا الكتاب. فائدة ذكر في نشر بنود عن القاضي عياض ان هذه معنى ما كان يتلى. لا انها بعينها كانت تتلى. لان فصاحة القرآن تأبى ذلك. هذي مسألة مهمة جدا جدا - [00:44:43](#)

واذا فهمها الانسان واستوعبها انزاحت عنه كثير من الشبهات والاشكالات التي يروجها المستشرقون نقول قد يدخل شبهة على قلب المسلم ان هذه الاية التي قرأناها قبل قليل هو الشيخ هو الشيخ والشيخة اذا زنيا فرجموه البتة نكال من الله والله عزيز حكيم -

[00:45:02](#)

ثم تقرؤها لا تشعر فيها ان عليها نور القرآن يظن كثير من الطلبة وكثير من الناس ان هذا هو نص وعين ما كان في المصحف وان هذا هو عين الذي رفع. هذا الكلام خطأ - [00:45:21](#)

ليس هذا الذي كان قرآن هذا معناه هذا المعنى هذا معنى ما كان في المصحف. لكن نصه وحرفه ولفظه رفع لا يعرف نسخه الله عز وجل واضح هذا ولذلك انا اصلا حتى الايات التي نفخت تلاوتها لا ترى عليها نور القرآن ولا ترى عليها اعجاز القرآن وبلاغته وفصاحته

هذا معنى قوله قاضي عياض ان هذه الالفاظ معنى ما كان يتلى لا انها بعينها كانت تتلى لان فصاحة القرآن تأبى ذلك يعني تأبى ان تكون هذه الالفاظ بعينها هي التي انزلت على محمد صلى الله عليه وسلم. تنتقل بعد ذلك - [00:46:00](#)

الى القسم الثالث وهو او لهما اي للحكم والتلاوة معا. يعني نسخ الحكم ونسخ التلاوة. وهذا واضح. وذلك كاية الرضاة. وهي ما رواه الشيخان عن عائشة رضي الله عنها قالت كان فيما انزل يعني من القرآن عشر رضعات معلومات يحرم من هذا معناه ليس لفظه -

00:46:18

هذا معنا عشر رضعات معلومات يحرم. يعني اذا رضع اذا رضع الصبي من امرأة عشر رضعات عليه امه تصبح امه بالرضاعة مفهومه مفهوم المخالفة لو ارضعته اقل من عشرة لا تصبح امه من الرضاة واضح هذا؟ هكذا كان في اول الامر - [00:46:41](#)

طيب هذه الاية اين هي نصفت نسخ ماذا؟ نسخت تلاوتها غير موجودة في المصحف طيب ثانيا نسخ حكمها ايضا الحكم هذا ليس ليس موجودا الان ليس حكما شرعيا موجودا الان. بل انتقل الى حكم جديد وهو بدلا من عشرة صار خمسة - [00:47:04](#)

فماذا حصل الان؟ نسخت تلاوتها هي غير موجودة في المصحف ونسق حكمها لانها غير معمول به نحن لا لا نحرم الام على الولد بعشرة بل نحرمه بخمسة قال قالت عائشة فنسخنا بخمس رضعات معلومات يحرمنا - [00:47:24](#)

واضح هذا فتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهن مما يقرأ من القرآن حتى ان بعض الصحابة يقرأها من القرآن ما كان يدري انها نسخت لم يبلغوا هذا هذا - [00:47:43](#)

في ذاك الامر ثم بعد ذلك بلغهم وعرفوا انها منصفات واضح هذا لم يبلغوا النسخ يعني لقرب عهده. فلما بلغهم النسخ بعده رجعوا عن تلاوته واجمعوا على ان هذا لا يتلى - [00:47:57](#)

فتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهن مما يقرأ من القرآن اي يقرأهن من لم يبلغه نسخهن دون من بلغه نسخهن. ولكن الايتان كلتاهما منسوختان الاثنتين من صفات الناسخة والمنسوخة - [00:48:11](#)

منسوختان واضح هذا يعني حتى الاية الثانية التي هي نسخنا بخمس رضعات معلومات هذي ايضا غير موجودة ولكن الان الايتان كلتاهما منسوختان فالاولى ماذا؟ تلاوة وحكما. وهو محل الشاهد. والثانية ايش اللي نسخ فيها - [00:48:29](#)

الثانية نسخ فيها التلاوة فقط لكن الحكم الشرعي موجودة وثابت الى الان هو خمس رضعات فمن رضع من امرأة خمس رضعات معلومات تصبح امه من الرضاة هذا موجود حكما لكن لا تلاوة غير مريض في المصاف - [00:48:52](#)

الاول منسوخ تلاوة وحكما. والثاني منسوخ تلاوة فقط لا حكما. واضح هذا وهما حلت والثانية تلاوة فقط فانها محكمة عندنا. يعني عند الشافعية خلافا لمالك وابي حنيفة والمشهور بمذهب احمد فانه يثبت عندهم - [00:49:09](#)

برضعة واحدة ان الجمهور رضعة واحدة خلاص تصبح امه اما عند الشافعي لازم خمس فانها محكمة عندنا معاشر الشافعية. اذ لا يثبت الرضاة عندنا الا بخمس رضعات عرفا والله اعلم - [00:49:25](#)

ثم قال النوع الثالث الثالث عشر والرابع عشر المعمول به مدة معينة وما عمل به واحد. هذا فن لطيف. اية لم يعمل بها الا مدة قليلة الى ثم رفعت واية اخرى لم يعمل بها - [00:49:44](#)

الا شخص واحد من المسلمين ومثاله ما اعتقد واحد يعني. وذلك كاية النجوى وهي قوله تعالى يا ايها الذين امنوا اذا ناجيتم الرسول فقدموا بين يدي نجواكم صدقة. قدموا هذا الفعل امر والامر هنا هل هو للوجوب ام للاستحباب؟ فيه خلاف. لكن على كل هذه الاية

ماذا تقول؟ تقول للصحابة انت ايها - [00:50:00](#)

الصحابي اذا اذا كنت تريد ان تتحدث مع النبي صلى الله عليه وسلم في جلسة خاصة في موضوع خاص الموضوع في جلسة مغلقة لابد ان تقدم صدقة لابد ان تدفع صدقة ليس للنبي صلى الله عليه وسلم النبي صلى الله عليه وسلم لا يقبل الصدقات ولا يجد صدقة على ال البيت وانما تتصدق على الفقراء والمساكين - [00:50:24](#)

ثم تطلب مقابلة مع النبي صلى الله عليه وسلم في جلسة خاصة واضح هذا؟ طيب هذا الحكم هل ما زال موجودا وكم شخص عمل

به من الصحابة قال وهي التي لم يعمل الاية في سورة المجادلة وهي التي لم يعمل منهم اي من الصحابة بها اي بهذه الاية مذ
نزلت الى ان نفخت - [00:50:45](#)

الا سيدنا علي بن ابي طالب رضي كرم الله وجهه ورضي الله عنه كما رواه الترمذي روى الترمذي وحثنا عن علي قال لما نزلت هذه
الاية قال لي النبي صلى الله عليه وسلم ما ترى في دينار؟ قلت لا يطيقونه. قال نصف دينار؟ قلت لا يطيقون. قال فكم؟ قلت شعيرة.
قال فان - [00:51:07](#)

اكل زهيد فلما نزلت اشفقتم ان تقدموا بين يدينا ايدينا نجواكم صدقات فان لم تفعلوا وتابوا الله عليكم فاقيموا الصلاة واتوا الزكاة.
هذي الاية نافخت الاية السابقة وصار خلاص عند واحد يريد ان يقابل انه يسلم جلسة خاصة يجوز له ان يقابل النبي صلى الله عليه
وسلم بدون ان يتصدق - [00:51:23](#)

واضح هذا؟ طيب من عمل بها من الصحابة؟ من الذي تصدق فقط شخص واحد وهو علي اه بن ابي طالب نعم واخرج الحاكم
وصححه ابن منذر وعبد ابن حميد وغيره من علي قال ان في كتاب الله لاية ما عمل بها احد قبلي. ولا يعمل بها احد بعدي اية النجوى
- [00:51:42](#)

يا ايها الذين امنوا اذا ناديتكم الرسول الى اخره. كان عندي دينار فبعته بعشرة دراهم فكنت كلما ناديت النبي وسلم قدمت بين يدي
نجواي درهم ثم نسخت فلم يعمل بها احد فنزلت اشفقتم الاية؟ فاية اشفقتم وان كانت متصلة باية النجوى تلاوة لكنها - [00:52:09](#)
غير متصلة بها نزولا. انتهى كلام ياسين من الحاشية طيب قال وساعة ظرف لما بعده قد بقيت. كم بقيت هذه الاية قبل ان تنسخ
وقبل يعني ان يتوقف العمل بها في اقوال - [00:52:29](#)

بقي الساعة ما معنى ساعة؟ يعني ساعة من نهار يعني جزء من نهار ليس المقصود به ليس المقصود به ستون دقيقة هو انا المفروض
جزء من نهار اي تلك الاية بقاء تاما اي لا زيادة ولا نقص. وقيل قول الثاني لا اي لم تبقى ساعة بل بقيت الى ان نسخت - [00:52:46](#)
يعني الى ان زل ناسخ عشرة ايام اي عشرة من الايام اذا قيل بقيت جزء من النهار وقيل بقيت كم عشرة أيام والقول الأول كما في
شرح النقابة هو الظاهر - [00:53:08](#)

اذ ثبت انه لم يعمل بها غير علي ابن ابي طالب كرم الله وجهه ورضي عنه. فيبعد ان يكون الصحابة مكثوا تلك المدة لم يكلم النبي
صلى الله عليه وسلم ويناجوه والله اعلم. يعني يقول صعب انها تظل الاية - [00:53:22](#)
عشر ايام ولم يكلمه احد وهو يقول استبعد هذا يعني فيقول الظاهر السبب الذي لاجله لم يكلمه احد الا علي ابن ابي طالب هو
انها لم يبقى الا ساعة - [00:53:40](#)

يعني جزء من نهار فقط ثم رفعت لذلك لم يتمكن احد من ان يعمل بها هذي من لطائف المسائل. نقف بعد ذلك على العقد السادس وهو
العقد الاخير ونسأل الله عز وجل ان ييسر لنا - [00:53:53](#)
الخير والله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - [00:54:10](#)